# الإعتذار للمسلم وقبول اعتذاره، والإعتراف بالخطأ والرضوخ للحق

قال الله تعالى عن آدم وحواء عليهما السلام: " قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ" الأعراف 23

وقال تعالى: " قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآَنَ حَصْحَـصَ الْحَـقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَـنْ نَفْـسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (51) ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ (52) يوسف

وعن موسى عليه السلام يستنجده اليهودي في خصامه مع القبطي، قال تعالى: (( وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ (15) قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (16) قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ (17) القصص

وعن الإخوة الثلاثة اصحاب الجنة الذين ورثوها من أبيهم، قال تعالى: (( قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ (28) قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ (29) فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ (30) قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ (31) عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ (32) القلم

وفي اعتذار أبي بكر رضي الله عنه لفقراء المسلمين: أنَّ أبا سفيانَ أتى على سلمانَ وصُهيبٍ وبلالٍ رضيَ اللَّهُ عنهُم في نفرٍ فقالوا: ما أَخذَت سيوفُ اللَّهِ من عدوِّ اللَّهِ مأخذَها! أي لم تستوفِ حقَّها منهُ؛ لأنَّهُ إذ ذاك كان على كفرِهِ، فقالَ أبو بَكرٍ رضي اللَّه عنه: أتقولونَ هذا لشَيخِ قُريشٍ وسيِّدِهم؟ فأتى النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ فأخبرَهُ فقالَ: يا أبا بَكرٍ لعلَّكَ أغضبتَهم! لئن كنتَ أغضبتَهم لقد أغضبتَ ربَّك، فأتاهم أبو بَكرٍ رضي اللَّهُ عنهُ وقالَ: يا إخوتاهُ أغضبتُكُم؟ قالوا "لا" يغفرُ اللَّهُ لَكَ يا أخي" حديث صحيح ، صححه الهيتمي المكي في الزواجر 1/112، ومثله في صحيح مسلم عن عائذ بن عمرو رضي الله عنه.

وعن الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه أَهْدى لرسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم حمارًا وَحْشيًّا، وهو بالأَبْواءِ أو بودَّانَ، فرَدَّه عليه، فلما رأى ما في وجهِه قال: إنا لم نُرُدُّه عليك إلا أنَّا حُرُمٌ. رواه البخاري

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: كنتُ جالسًا عِندَ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إذْ أقبَلَ أبو بكرٍ آخِذًا بطَرَفِ ثوبِه، حتى أبدَى عن رُكبتِه، فقال النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (أما صاحبُكم فقد غامَر) وفي رواية " كانت بين أبي بكرٍ وعُمَرَ محاورةٌ، فأغضَب أبو بكرٍ عُمَرَ، فانصَرَف عنه عُمَرُ مُغضبًا، فاتَّبَعه أبو بكرٍ يَسأَلُه أن يستغفِرَ له فلم يَفعَلْ، حتى أغلَقَ بابَه في وجهِه، فأقبَل أبو بكرٍ إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فسلَّم وقال : إني كان بيني وبين ابنِ الخطابِ شيءٌ، فأسرَعتُ إليه ثم ندِمْتُ، فسألتُه أن يغفِرَ لي فأبَى عليَّ، فأقبَلْتُ إليك، فقال: ( يغفِرُ اللهُ لك يا أبا بكرٍ) ثلاثًا، ثم إن عُمَرَ ندِمَ فأتَى منزِلَ أبي بكرٍ، فسَأل: أثَمَّ أبو بكرٍ، فقالوا: لا، فأتَى إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فسلم، فجعَل وجهُ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يتمَعَّرُ، حتى أشفَقَ أبو بكرٍ، فجَثا على رُكبتَيه فقال: يا رسولَ اللهِ، واللهِ أنا كنتُ أظلَمَ، مرتين، فقال النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (إن اللهَ بعثَني إليكم فقُلْتُم كذبْتَ، وقال أبو بكرٍ صدَق. وواساني بنفسِه ومالِه، فهل أنتم تارِكوا لي صاحِبي؟) مرتين، فما أوذِيَ بعدَها. رواه البخاري

وعن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ قالَ: مرَرتُ بعثمانَ بنِ عفَّانَ في المسجدِ، فسلَّمتُ عليهِ فملأَ عينيهِ منِّي، ثمَّ لم يردُدْ عليَّ السَّلامَ، فأتيتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ فقلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ هل حدثَ في الإسلامِ شيءٌ؟ قالَ: لا وما ذاكَ؟ قلتُ: إنِّي مررتُ بعثمانَ آنفًا في المسجدِ، فسلَّمتُ عليهِ فملأَ عينيهِ منِّي ولم يردَّ عليَّ السَّلامَ، قالَ: فأرسلَ إلى عثمانَ فدعاهُ فقالَ: ما منعَكَ أن لا تَكونَ رددتَ على أخيكَ السَّلامَ؟ قالَ: ما فعلتُ. قالَ سعدٌ: بلى! حتَّى حلَفَ وحلفتُ. قالَ: ثمَّ إن عثمانَ ذَكَرَ فقالَ: بلى! استغفرُ اللَّهَ وأتوبُ إليهِ، إنَّكَ مررتَ بي آنفًا وأَنا أحدِّثُ نفسي كلمةً سَمِعْتُها من رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ، واللَّهِ ما ذَكَرتُها قطُّ إلَّا تغشَّى بصري وقلبي غِشاوةٌ " الحديث.... ورجاله ثقات، قاله ابن حجر العسقلاني في تحفة النبلاء 294

# الإعتذار للمسلم في حياة السلف الصالح

\* ويُروي أن أبا موسى هارون بن عبد الله قد جاء إلى رجل شتمه لعله يعتذر إليه، فلم يخرج إليه وشق الباب في وجهه.

\* ويقول الأحنف بن قيس رحمه الله: ( إن اعتذر إليك معتذر تلقه بالبِشْر)

\* وقال جعفر بن محمد رحمه الله:(إذا بلغك عن أخيك الشيء تنكره فالتمس له عذراً واحداَ إلى سبعين عذرا، فإن أصبته وإلا قل: لعل له عذرا لا أعرفه) أخرجه الإمام البيهقي بسنده في شعب الإيمان:(6/323)

\* قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لا تظن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن شرًّا، وأنت تجد لها في الخير محملاً".

\* وعن سعيد بن المسيب قال: كتب إلي بعض إخواني من أصحاب رسول الله أنْ ضعْ أمر أخيك على أحسنه، ما لم يأتك ما يغلبك، ولا تظنن بكلمة خرجت من امرئ مسلم شرًا، وأنت تجد لها في الخير محملاً. أخرجه البيهقي في الشعب:(6/323).

\* ولقد قال عمر بن عبد العزيز مرة: أعقل الناس أعذرهم لهم! الآداب الشرعية لابن مفلح:(1/310).

\* وقال الحسن بن علي – رضي الله عنهما -: لو أن رجلا شتمني في أذني هذه واعتذر إلي في أذني الأخرى لقبلت عذره. الآداب الشرعية(1/340)،

\* قال الربيع بن سليمان رحمه الله: مَرِضَ الشَّافِعِيُّ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قَوَّى اللَّهُ ضَعْفَكَ! فَقَالَ: "يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، لَوْ قَوَّى اللَّهُ ضَعْفِي عَلَى قُوَّتِي أَهْلَكَنِي" قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! مَا أَرَدْتُ إِلا الْخَيْرَ، فَقَالَ: "لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ عَلِيَّ لَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَمْ تُرَدْ إِلا الْخَيْرَ"

\* وقيل ان الشافعي قال: لو شتمتنى صراحةً لعلمت أنك لا تقصد إلا خيرًا. فقال ابن الربيع: وكيف أقول يا إمام؟ قال الشافعى: قل: برأ الله ضعفك.

\* قال ابن حبان رحمه الله : " الاعتذار يُذهب الهموم ويجلي الأحزان ويدفع الحقد ويُذهب الصد، والإقلال منه تستغرق فيه الجنايات العظيمة والذنوب الكثيرة، والإكثار منه يؤدي إلى الاتهام وسوء الرأي، فلو لم يكن في اعتذار المرء إلى أخيه خصلة تُحمد إلا نفي العجب عن النفس في الحال، لكان الواجب على العاقل أن لا يفارقه الاعتذار عند كل زلة " (روضة العقلاء ص 186 ) .

\* وقال ابن حبان رحمه الله : "لا يجب للمرء أن يعلن عقوبة من لم يعلن ذنبه، ولا يخلو المعتذر في اعتذاره من أحد رجلين: إما أن يكون صادقاً في اعتذاره أو كاذباً، فإن كان صادقاً فقد استحق العفو؛ لأن شر الناس من لم يُقِلِ العثرات ولا يَستر الزلات، وإن كان كاذباً فالواجب على المرء إذا علم من المعتذر إثم الكذب وريبته، وخضوع الاعتذار وذلته، أن لا يعاقبه على الذنب السالف؛ بل يشكر له الإحسان المحدث الذي جاء به في اعتذاره، وليس يعيب المعتذر أن ذل وخضع في اعتذاره إلى أخيه " انتهى من " روضة العقلاء " ( ص 184 ، 185 ) .

وما اجمل ما قيل:

قيل لي قد أسا إليك فلان ومقام الفتى على الذل عار

قلت قد جاءنا وأحدث عذرا دية الذنب عندنا الاعتذار

ولقد ذكر البيهقي أنَّ بعض الأدباء أنشد قائلا:

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا إن بر عندك فيما قال أو فجرا

فقد أطاعك من أرضاك ظاهره وقد أجلك من يعصيك مستترا

# رجوع الإئمة والأكابر عن كثير من فتاواهم وأقوالهم عندما تبين لهم الحق تواضعا لله واعترافا بالخطأ ورضوخا للحق وامانة للعلم وتخليصا للنفس من الحساب. وذلك من غير حرج ولا عيب ولا تكلف.

\* وسئل الفضيل عن التواضع فقال: أن تخضع للحق وتنقاد له ، ولو سمعته من صبي قبلته ، ولو سمعته من أجهل الناس قبلته

وعلى المخطأ ان ينقاد للحق ويخضع له ولو على نفسه او الوالدين والأقربين تواضعا الله تعالى وكسرا لكبرياء النفس، فالحق احق ان يتبع .

**\* رجوع ابي بكر رضي الله عنه** الى قول النبي صلى الله عليه وسلم في ميراث الجدة

**\* رجوع عمر رضي الله عنه** عن معارضة ابي بكر بشأن قتال مانعي الزكاة

\* رجوع عمر رضي الله عنه عن رأيه في قسمة الفئ بين الناس بحسب الفضل والسابقة

\* رجوع عمر رضي الله عنه عن توقفه في اخذ الجزية من المجوس وعن قسمة الأراضي التي فتحت عنوة .

\* رجوع عمر رضي الله عنه عن نهيه عن متعة الحج

\* رجوع عمر رضي الله عنه عن رأيه منع المغالاة في الصداق

\* رجوع عمر وابنه عبد الله رضي الله عنهما عن القول بالمسح على الخفين بلا توقيت

\* رجوع عمر بن الخطاب وابن مسعود رضي الله عنهما عن القول بعدم جواز التيمم للجنب

**\* رجوع عبدالله بن عبَّاس رضي الله عنهما** لمَّا ناظره أبو سعيد الخُدْرِيُّ رضي الله عنه في إباحة ربا الفضل وقال: " اتوب الى الله عزوجل مما كنتُ أفتي به" اخرجه الطبراني في المعجم الكبير

\* رجوع ابن عباس رضي الله عنه عن القول بجواز اكل لحوم الحمر الأهلية

\* وعن جابر بن زيد قال: ما خرج ابن عبَّاس رضي الله عنهما من الدنيا حتى رجع عن قوله في الصرف والمتعة. اورده السرخسي في المبسوط

**\* رجوع ابن عمر رضي الله عنهما** عن امر الـمُـحـرِمة قطع الخفين اسفل الكعبين.

\* ورجوعه عن نهي المحرم من التطيب قبل الإحرام وقبل الإفاضة الى مكة

\* رجوع ابن عمر رضي الله عنه عن رأيه بعدم جواز المسح على الخفين في الحضر .

\* رجوع ابن عمر رضي الله عنه عن قوله بجواز الحجامة للصائم

\* رجوع ابن عمر رضي الله عنه عن النهي عن اكل ما لفظه البحر

\* رجوع ابن عمر رضي الله عنه عن القول بكراهية نكاح الكتابيات

**\* رجوع ابن مسعود رضي الله عنه** عن فتواه بجواز نكاح الأم قبل الدخول بالبنت، وعن رأيه في العزل بأنه الموءودة الصغرى الخفية

\* رجوع ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما عن القول بإباحة نكاح المعة

**\* رجوع ابي بن كعب وجماعة من الصحابة** رضي الله عنهم عن القول بعدم وجوب الغسل عند التقاء الختانين وعدم الإنزال

**\* رجوع عائشة وابن عباس وابي هريرة** رضي الله عنهم عن انكارهم المسح على الخفين

\* قال سعيد بن المسيب رحمه الله: إنَّ أبا هريرة رجع عن فُتْياه: "من أصبح جُنباً فلا صوم له" اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه

(راجع كثير من هذه الرجوعات في كتاب "فوائد مستخلصة من كتاب "المسائل الفقهية التي حكي فيها رجوع الصحابة –رضي الله عنهم- جمعا ودراسة" للدكتور/ خالد بن أحمد الصمي بابطين)

\* أمَّا الإمام الشَّافعيُّ رحمه الله تعالى فمن المعروف أنَّ له مذهبين (القديم والجديد، فبعض أقواله وآرائه بمصر تعتبر رجوعاً عما كان يقول به ببغداد، وهو الذي عليه العمل والفتوى عند الشَّافعية إلا في مسائل قليلة العمل فيها على القول القديم

\* ومن المسائل التي رَجَعَ عنها الإمام أحمد رحمه الله تعالى، رجوعه عن إباحة القراءة على القبر إلى النهي عن ذلك.

\* وذكر الإمام مالك رحمه الله ان ابن هرمز رحمه الله كان رجلا أحبّ أن أقتدي به, وكان قليل الكلام, قليل الفُتْيا, شديد التحفُّظ, وكان كثيراً ما يُفتي الرَّجل ثم يبعث في إثره من يردُّه إليه, حتى يُخبره بغير ما أفتاه.

\* وأُستفتي الحسن بن زياد اللؤلؤيُّ – وهو أحد أصحاب أبي حنيفة − في مسألة فأخطأ ; فلم يعرف الذي أفتاه فاكترى مناديا ينادي إنَّ الحسن بن زياد استُفتي يوم كذا وكذا في مسألة فأخطأ فمن كان أفتاه الحسن بن زياد بشيء فليرجع إليه! فمكث أياماً لا يُفتي حتى وجد صاحب الفتوى فأعلمه أنه قد أخطأ وأنَّ الصَّواب كذا وكذا.

\* ونقل عن أبى حنيفة جواز القراءة بالترجمة في الصلاة لمن كان قادرًا على القراءة باللغة العربية، أو غير قادر، وقال المحققون: إن أبا حنيفة رجع عن رأيه، فلم يجز القراءة بغير العربية إلا لمن عجز عنها.

\* رجوع أبي يوسف لقول مالك في الأذان وزكاة الخضر والمكاييل.

\* وقد كان الإمام أبو حنيفة -رحمه الله- يرى جواز القراءة بالفارسية، ولكنه رجع عن هذا القول إلى قول صاحبيه.

\* وقد ذكر الإمام الكاساني: ( أن أبا حنيفة كان يقول بعدم جواز المسح على الجوربين وكان أبو يوسف ومحمد يخالفانه في ذلك ويريان جواز المسح، وأن الإمام رجع عن قوله إلى قولهما في آخر عمره، وذلك أنه مسح على جوربيه في مرضه ثم قال لعواده: فعلت ما كنت أمنع الناس عنه ، فاستدلوا به على رجوعه ) بدائع الصنائع 1/83.

\* اعتذار الإمام العلامة ابن القيم الجوزية ت751هـ قال ـ رحمه الله ـ كما في شفاء العليل (ص6 ط دار المعرفة 1398هـ): "وهذا حين الشروع في المقصود، فما كان من صواب فمن الله وحده هو المانُّ به، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان. والله بريء منه ورسوله.

\* اعتذار للإمام ابن القيم الجوزية رحمه الله ـ كما في مدارج السالكين (3/522 ط أولى): "فيا أيها القارئ له، لك غنمه، وعلى مؤلفه غرمه، لك ثمرته وعليه تبعته. فما وجدت فيه من صواب وحق فاقبله، ولا تلتفت إلى قائله، بل انظر إلى ما قال! لا إلى من قال.

\* رجوع أبو المعالي الجويني و الشهرستاني وغيرهم عن أقوالهم. قال الجويني : يا أصحابنا! لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به. أي: لا تشتغل بالفلسفة ولا تحكم بالعقل؛ لأنه سبب انحراف أهل الضلال في باب الأسماء والصفات

\* ويقول الجويني أيضا : وهأنذا أموت على عقيدة أمي! بعد هذا العمر الطويل في الكلام وفي الفلسفة وغيرها، يموت على عقيدة أمه ، فعقيدتها في الله وافقت بفطرتها ما جاء في كتاب الله وفي سنة النبي عليه الصلاة والسلام.

\* ورجوع أبي الحسن الأشعري الذي انخلع من أشعريته وتأويله وصرفه النص عن ظاهره، وقال: إنما أنخلع من عقيدتي ومما قلت آنفاً، كما ينخلع هذا السيف من غمده، وأقول بقول أحمد بن حنبل. فصنف بعد ذلك كتباً في عقيدة أهل السنة على رأسها كتاب له اسماه الإبانة في أصول الديانة؛ راجع التبيين) أبو القاسم بن عساكر الدمشقي المتوفى سنة 571ه‍

\* وممن قال من العلماء برجوع الأشعري عن الاعتزال أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان الشــافعي المتوفى سنة681هــ وفيات الأعيان)) الجز الثاني صفحة 446: